بيده بلا واسطة ويغتنم الصدقة على من رق قلبه فانه علامة صدق السائل وبعض
ما ميزه للصدقة ولا يحبسه في ماله ويعطي القانع من المؤمنين وهو الذي لا يشتري
على ما اعطى ولا يتصدق بما يعاف اخذه من غيره بل يختاره لنفسه ولا يشتري ما تصدق
بعوض ولا بغير عوض بابتياع او استيهاب ولا يمن على الفقير بما يعطيه ولا
يحتقر ما عنده من قليل بل يعطي ما تيسر ويغتنم انواع الصدقة فليست هي
نمطا واحدا فارشاد الضال في الطريق صدقة واماطة الاذى عن الطريق صدقة
وفضل البيان على الارت صدقة وكل ما ينوي به صدقة كتبت صدقة من تسبيحة
وتهليلة وتكبيرة وقربان امرأة حلال صدقة للتعفف وان يعدل بين اثنين
او يعين رجلا في حمل شيء على دابة او رفعه عنها والكلمة الطيبة صدقة و
الى الصلوة صدقة وانفاق الرجل على نفسه صدقة وكذا تعليم علم نافع وكري
نهر وحفر بئر يسقي منها وبناء مسجد ومصحف يخلفه وولي يستغفر له بعد
وفاته والاستغفار لاهل الاسلام والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم صدقة
واطراف النخل واعارة الدلو وحمل على الدابة في سبيل الله صدقة واصلاح ذات

البين

البين صدقة وفي الحديث ثلث من فعلهن ثقة بالله واحتسابا كان حقا على
الله ان يعينه وان يبارك له من سعى في فكاك رقبة ومن تزوج ومن احيا ارضا
ميتة وافضل الصدقة جهد المقل اذا كان عن طوع وعن خير الصدقة ما كان
عن ظهر غنى لئلا يخاف منازعة النفس وافضل الصدقة على القرابة وافضل منه على ذي
الرحم الكاشح والصدقة في الصحة افضل منها في المرض وتغتنم حاجة الغني
وصدقة درهم عليه مثل سبعين درهما على غيره والقرض افضل من الصدقة وهو ثمانية
لانه يقع في كف المحتاج ولا ينذر الرجل المسلم شيء من الصدقة والصيام فلعله
لا يفي به وامّا سنّنا السؤال وادابه فالتعفف عن السؤال هو الواجب الاول
فان السؤال آخر المكاسب لا سيما اذا كان عنده قوت ليلة او غداء او عشاء او كان
ذا مرة سويا فان كتم حاجته وافضى بها الى ربه جل جلاله كان حقا على الله
ان يفتح له رزق سنة من حلال فان ترخص بالسؤال فلا يحل ذلك الا لمن اصابته
جائحة او تحمل حمالة او لذي فقر مدقع او دم موجع ولا يسأل حاجته الا
سلطانا او رجلا صالحا او من حملة القرآن او من ولي الاحسان اذا كان يعطي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)